mroftalp htehaB ni knil muideM

عدة الباحث | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 54- باب قسمة التركات 7

عبدالرحمن العجلان

لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد عرفنا فيما سبق فريق القسمة على مخرج القيراط قسمة التركة على مخرج القيراط بان يقال لفلان وله خمسة - 00:00:00

من القيراط وله سبعة الى اخره اوله ربع قيراط او نصف قيراط وهذا يتأتى في كل تركة سواء كانت مما يمكن قسمته او ما لا يمكن قسمته وعرفنا ان القيراط - 00:00:38

قد يكون صامتا. وقد يكون ناطقا فالصامت هو ما لا يقبل القسمة الا على نفسه ثلاثة وخمسة وسبعة الى اخره والناطق هو ما يقبل القسمة على غيره. كاربعة وستة وثمانية - 00:01:06

وتسعة وعشرة واثنى عشر الى اخره ومخرج القيراط هو اربعة وعشرون لا يختلف وانما الذي يختلف هو قيراط المسألة مخرج القيراط في كل مسألة هو اربعة وعشرون وقيراط المسألة هو - 00:01:41

الذي يختلف يقول فاذا اردت ان تعرف قيراط المسألة فاقسم ما صح المسألة على مخرج القيراط وصح المسألة هو العدد الثاني كما تقدم لنا على مخرج القيراط هو اربعة وعشرون - 00:02:18

وهو ما يقوم مقام العدد الرابع فما خرج فهو قيراط المسألة اذا قسمت العدد الثاني على مخرج القيراط خرج قيراط المسألة. واذا اردت ان تعرف ما بيد كل واحد من القراريط - 00:02:46

اقسم نصيبه من المسألة على مخرج القيراط على قيراط المسألة فاقسم نصيبه على القيراط. قيراط المسألة الذي هو قد يكون صامتا يعني لا يقبل القسمة الا على نفسه. ولا يقبل ان يجزأ. كالمسألة المرسومة بين يديك - 00:03:14

مثلا زوجة وبنت وبنت وثلاثة اعمام قسمها اصلها من اربعة وعشرين وصحت من اثنين وسبعين ومخرج كما هو معلوم اربعة وعشرون وقسمنا اثنين وسبعين على اربعة وعشرين فخرج قيراط المسألة ثلاثة - 00:03:45

فاذا اردنا ان نخرج ما بيد كل واحد من القراريط قسمنا نصيبه من مصح المسألة على مخرج على قيراط المسألة والناتج له قراريط فمثلا الزوجة لها تسعة مقسومة على قيراط المسألة ثلاثة - 00:04:24

خرج لها ثلاثة قرارير البنت الاولى لها اربعة وعشرون قسمت على ثلاثة خرج لها ثمانية قراريط الاعمام لكل واحد منهم خمسة في مصح المسألة قسمت على ما على قيراط المسألة ثلاثة خرج له واحد - 00:04:51

وبقي اثنان منسوبة الى الثلاثة يعني صار له واحد وثلثان هذا المثال لما كان قيراط المسألة صامتا. يعني غير قابل للتجزئة اذا كان قيراط المسألة هو الذي يقبل التحليل فنقول مثلا - 00:05:19

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. وبعد المؤلف رحمه الله تعالى ومثال ما كان فيه القرار القراط ناطقا اربعة زوجات هالك عن اربع زوجات - 00:05:48

بنتين وثلاثة اعمام. نعم اصلها اصلها من اربعة وعشرين وتصح من مئتين وثمانية وثمانين وبقسمة مصحها على مخرج القيراط خرج اثنا عشر المسألة اثنا عشر وهو القيراط فحللناه الى اضلاعه - 00:06:13

وهي الاثنى عشر لان الاثنا عشر قيراط المسألة تختلف عن الثلاثة والخمسة والسبعة والاحدى عشر والثلاثة عشر بان هذه ما تقبل

التحليل بخلاف الاثنى عشر فهي تقبل لان ثلاثة في اربعة اثنا عشر - 00:06:43
نعم فلكل واحدة من الزوجات تسعة فقسمناها على الضلع الاصغر فيخرج ثلاثة وقسمناها على الثلاثة على الضلع الاكبر اربعة فلم تنقسم فوضعناها تحتها فيصير لكل واحدة من الزوجات ثلاثة ارباع قيراط - 00:07:11
يعني للزوجة ثلاثة ارباع ارباع ماذا؟ القيراط انظر الجدول الاول فيه الزوجات اربع والبنات اثنتان. والاعمام ثلاثة المسألة صحت منكم من اصلها من اربعة وعشرين وجزء سهمها اثنى عشر. منين اخرجنا الاثنى عشر - 00:07:31
خرجنا الاثنى عشر من الرؤوس عندنا اربعة رؤوس الزوجات رؤوس البنات اثنتان ورؤوس الاعمام ثلاثة بين الزوجات والبنات مداخلة البنات اثنتان والزوجات اربع. الاثنتان تدخل ضمن الاربع بقي عندنا رؤوس الزوجات ورؤوس الاعمام ثلاثة واربعة - 00:08:02
لا ليس بينهما موافقة ولا مماثلة ولا مداخلة بل بينهما تباين مباينة ثلاثة في اربعة فيخرج اثنى عشر وهذا جزء السهم. وضعناها بجوار الاربعة والعشرين فضربنا الاربعة والعشرين في اثنى عشر خرج كم - 00:08:38
مئتان وثمانية وثمانون وهذا نسميه ما صح المسألة مخرج القيراط وضعناه بجوار المصح اربعة وعشرين الزوجة الاولى لها تسعة نظرنا قسمنا مئتان قسمنا مئتين وثمانية وثمانين على اربعة وعشرين. خرج كم - 00:09:04
اثنى عشر اثنا عشر حللناها الى اضلاعها. لانها مركبة من ثلاثة في اربعة عن الاضلاع بجوار القيراط الكامل. ثلاثة اربعة يليها اثنى عشر. نقسم التسعة نصيب الزوجة على الضلع الاصغر اولا - 00:09:40
ثلاثة تسعة على ثلاثة كم يخرج ثلاثة نقسم الثلاثة على الضلع الاكبر اربعة نقسم ثلاثة على اربعة ما تنقسم تقف نضعها تحت الاربعة منسوبة اليها فتكون ثلاثة في اربعة ثلاثة - 00:10:08
من اربعة يعني ثلاثة ارباع كم للزوجة الواحدة ثلاثة ارباع القيراط الاخرى مثلها الثالثة مثلها الرابعة مثلها سوا عندنا البنت لها ستة وتسعون قسمناها على الظلع الاصغر ثلاثة كم يخرج - 00:10:36
الستة بها التسعة على الثلاثة فيها ثلاثة والستة على الثلاثة فيها اثنين فيها اثنان وثلاثون وضعنا تحت الثلاثة الضلع الاصغر صفر وخرج معنا اثنان وثلاثون اثنان وثلاثون قسمناها على الاربعة خرج معنا - 00:11:05
ثمانية اذا قسمنا الاثنين والثلاثين على الاربعة كم يخرج معنا؟ ثمانية. ثمانية وضعناها تحت القراريط ووضعنا تحت الكسر الذي هو الاربعة صفر صار للبنت الواحدة ثمانية قراريط واختها مثلها ولكل واحدة من البنتان ستة وتسعون فقسمناها على الضلع الاصغر فخرج - 00:11:35
فخرج اثنان وثلاثون فوضعنا تحته صفرا ثم قسمنا الاثنين والثلاثين على اربعة الاضلع الاكبر على اربعة الضلع الاكبر فخرج ثمانية فهي لها قراريط وهكذا تعمل وصورتها في الجدول العم العم الاول له عشرون - 00:12:10
عشرون نقسمها على ماذا على الثلاثة كم ينتج ينتج ستة ويبقى اثنان نضعها تحت الثلاثة. الستة ننقلها فنقسمها على الاربعة كم ينتج واحد ويبقى اثنان نضعها تحت الاربعة فيكون للعم الاول - 00:12:34
قيراط واحد واثنان من اربعة من القيراط كم الاثنين من الاربعة نصف ربعان يعني عبارة كلها له نصف قيراط ونصف واثنان من ثلاثة من الربع فيكون له وربعان كما هو مكتوب عندنا والا يصلح نقول نصف - 00:13:04
ثلثا الربع لان اثنين من ثلاثة ثلثان ثلثاء ليس كامل وانما هي ثلثا الربع فيكون للعم الواحد كامل ونصف قيراط وثلثا ربع القيراط اذا اردنا ان ننظر هل عملنا هذا صحيح - 00:13:38
فنحمد الله ام عملنا خطأ فنرجع لتصحيحه فنجمع اولا نجمع الكسور على اليسار اثنان واثنان واثنان كم هما؟ ستة. ستة ستة انا اقسمها على الثلاثة اللي فوق كم ينتج معنا بالنسبة لها اثنان؟ نضعها تحت الاربعة - 00:14:11
ثم نجمع ما تحت الاربعة اثنان التي معنا مع اثنين واثنين واثنين كم ثمانية ثمانية وثلاثة احدى عشر وثلاثة اربعة عشر وثلاثة سبعة عشر وثلاثة عشرون عشرون نقسمها على الاربعة التي هي فوق - 00:14:41
ينتج كم خمسة نضعها تحت القرارية فنقول خمسة واحد واحد وواحد ثمانية وثمانية ستة عشر وثمانية اربعة وعشرون تطابق

الاسفل مجموعه مع الاعلى اربعة وعشرون قيراطا. الطريقة عملها في الجدول ان ترسم سباقا جداول عرضا بعدد الورثة - 00:15:13
واما جداول طولا فاربعة ان لم يكن للقيراط اضلاع والا فتزيد بحسب الاضلاع فالجدول الاول يجعل فيه ذو الارث ذوي الإرث كله وارث في بيت والثاني يجعل في اسهمهم والثالث يوضع في في قوسه - 00:15:46
فخرج القيارات يعني اربعة وعشرين وما بعده وما بعد هذه الجداول فهو لذلك القيراط او لاضلاعه المحلول اليها مقدما الاكبر فالاكبر كل ضلع من المحلول في اعلى الجدول ثم تقسم نصيب كل وارث على اقل الاضلاع - 00:16:07
وتحفظ الخارج من القسم وان فضل كثر فتضعه تحت ذلك الاقل وان لم يكن كسر فتضع تحته صفرا ثم تقسم الخارج القسمة المحفوظة على الضلع الذي قبل الاقل وتضع تحته صفرا ان كان الخارج صحيحا - 00:16:32
والكثر ان كان كسرا وما خرج صحيحا تضعه تحت الاربعة والعشرين اذ هو قرارين وامتحان صحة العمل يكون بجمع ما تحت الضلع الاخير. وقسمة المجموع على ذلك الضلع ثم تجمع خارج القسمة - 00:16:54
مع مجموع ما تحت الضلع الذي قبل الضلع الاخير وتقسيم المجموع على ذلك الضلع وهكذا الى ان تجمع الخارج الى ما تحت الاربعة والعشرين فان اتى بقدرها فقد صح العمل. والا فلا ويتضح ذلك بالمثال التالي. مثال اخر - 00:17:14
زوج وثلاث جدات وخمس اخوات شقيقات المسألة من ستة للزوج النصف ثلاثة وللشقائق الثلثان اربعة لا ينقسم عليهن منكسر ومباين وللجدات السدس واحد لا ينقسم وهو باين وبالنظر بين الرؤوس رؤوس وبالنظر بين الرؤوس رؤوس الجدات الثلاثة - 00:17:36
ورؤوس الشقائق خمسة وجدتها متباينة فتضرب بعضها ببعض فتبلغ خمسة عشر وهي جزء السهم وتضربها في في عون المسألة ثمانية فتبلغ مئة مئة وعشرين للزوج ثلاثة مضروبة بالجزء السهم ثلاثة عشر - 00:18:01
يخرج خمسا واربعون وللشقائق يربع مضروب بخمسة عشر تبلغ ستين لكل واحدة اثنا عشر وللجدات واحد مضروب بجزء الساني خمسة عشر بخمسة عشر لكل واحدة خمسة. فاذا قسمنا نصح المسألة - 00:18:23
مئة وعشرين على مخرج القيراط اربعة وعشرين اخرج خمسة فاذا قسمنا نصيب الزوجة نصيب الزوج خمسة واربعين على خمسة قرارات المسألة خرج له تسعة فيكون له تسعة قرارطة. وهكذا وصورتها في الجدول - 00:18:46
انتبه صورتها في الجدول عندك الجدول الاول فيه الورثة زوج وثلاث جدات وخمس شقايق فوق كتب اربعة وعشرين وهذا ما هو صحيح اصل المسألة زوج وجدات وشقائق من ستة اصل المسألة من ستة - 00:19:07
للزوج النصف ثلاثة وللجدات السدس واحد وللشقائقات الثلاثان اربعة اربعة وواحد كم؟ خمسة وثلاثة ثمانية عالت المسألة الى ثمانية. اربعة وعشرين هذي ما لها محل عندنا الان اطلاقا. خطأ اكتب - 00:19:43
اطمس الاربع والعشرين وضع على يمينها ثمانية مبلغ العون ان الاصل من ستة وعالت الى ثمانية ننظر بين الرؤوس والسهام نجدها مباينة الجدات لهن واحد ورؤوسهن ثلاث الشقيقات لهن اربعة ورؤوسهن خمسة مباينة - 00:20:13
ننظر بين الرؤوس والرؤوس عندنا الزوج نصيبه من قسم عليه ننظر الجدات ثلاث والشقيقات خمس ثلاثة وخمسة مباينة ثلاثة وخمسة مباينة نضرب احدهما بالاخرى ينتج خمسة عشر. وهذا هو جزء السهم - 00:20:55
ضعه على يمين الاربع والعشرين التي طمستها يصير عندك فوق اصل المسألة على اليمين خمسة عشر التي هي جزء السهم وعلى اليسار ثمانية التي هي مبلغ المسألة خمسة عشر في - 00:21:30
ثمانية خمسة عشر في ثمانية يخرج مصح المسألة خمسة عشر في ثمانية ثمانية في عشرة بكم في ثمانين وثمانية في خمسة بكم باربعين اجمع اربعين وثمانين كم تكون؟ مئة وعشرين. وهذا جعلناه مصح المسألة - 00:22:00
نعطيهم انا كتبنا بجوار الزوج ثلاثة انه ما كتب في الاول اكتب بجوار الزوج تحت الثمانية ثلاثة يعني له ثلاثة من ثمانية ثلاثة في خمسة عشر كم يكون له خمسة واربعون - 00:22:35
الجدات عندك لهن واحد في كم في خمسة عشر جزء السهم يخرج لهن خمسة عشر تعطيهن كل واحدة خمسة خمسة الشقائق كتبنا بجوارهم اربعة التي هو سهامهن اربعة مظروبة في كم - 00:23:00

في خمسة عشر يخرج ستون ستون اقسمها على الخمسة يخرج لكل واحدة اثنى عشر انتهينا من مصح المسألة وضعنا الجدول الذي يليه ووضعنا تحته مخرج القيراط كم مخرج القيراط اربعة وعشرون - 00:23:28

نريد ان نعطيهم الطريقة مخرج القيراط العمومي اربعة وعشرون نقسم نريد ان نخرج قيراط هذه المسألة فكيف نستخرجه نقول مئة وعشرون التي هي مصح المسألة نقسمها على اربعة وعشرين يخرج - 00:23:59

خمسة اذا قسمنا مئة وعشرين على اربعة وعشرين خرج خمسة نقسم مثلا مئة وعشرين نصفها كم؟ ستون اقسمها على نصف الاربعة والعشرين اثنا عشر ستون على اثنى عشر يخرج خمسة - 00:24:35

نصفها ثانية قل ثلاثون على ستة كم يخرج خمسة الخمسة هذه قيراط المسألة وعرفنا اذا اردنا معرفة ما بيد كل واحد من القراريط نقسم نصيبه مما صح المسألة على قيراط المسألة - 00:25:00

فننظر في الزوج الزوج له خمسة واربعون نقسمها على قيراط المسألة خمسة خمسة واربعون نقسمها على خمسة يخرج تسعة اي للزوج تسعة قراريط الجنة الاولى لها خمسة مقسومة على قيراط المسألة خمسة. كم يخرج لها؟ واحد. واحد قيراط. والاخريات مثلها - 00:25:29

الشقيقة لها اثنى عشر نقسمها على القيراط قيراط المسألة خمسة اذا قسمنا اثني عشر على خمسة خرج اثنان صحيح وكسر اثنان اثنان الكسر نضعها تحت الخمسة تكون منسوبة اليها والاثنان الصحيح ان نضعها تحت - 00:26:07

مخرج القيراط. يعني يكون لها للشقيقة قيراطان وخمساء وموسى الاثنين هذي اثنان من خمسة خمسان اثنان من خمسة خمسا خمسة قيراط وللاخوات الاخريات مثلها اردنا ان نزن عملنا هل هو صحيح ام خطأ - 00:26:39

فنجمع الكسور التي تحت الخمسة اولا فنقول اثنان واثنان واثنان واثنان واثنان عشرة مقسومة على الخمسة فيها اثنان وصحيح نضعها تحت القيراط نجمع الاثنين التي رحلناها من الكسر مع اثنين واثنين واثنين واثنين واثنين خمسة اثنا عشر - 00:27:15

اثنى عشر جمعناها مع واحد وواحد وواحد خمسة عشر جمعنا مع الخمسة عشر تسعة نصيب الزوج صارت اربعة وعشرون. العمل صحيح والحمد لله وضعنا في الجدول الاول الورثة وفي الثاني نصيب نصيبهم من صح المسألة ازاء كل واحد وفوقه مكتوب - 00:27:49

هي مصح المسألة وبقسمتها على اربعة وعشرين خرج خمسة وهي قيراط المسألة فوضع فوضع فوق الجدول الثالث اربعة اربعة وعشرين تحته ازاء كل القيراط قسمنا وقسمنا على عليها نصيب الزوج - 00:28:19

خمسة واربعون فخرج تسعة فوضعناها تحت الاربعة والعشرين فهي له قرار ووضعناه تحت القرار ازاء الزوج صفرا لانه خرج صحيحا. صفر لان ما له كسر ليس له كسر من القيراط له تسعة قراريط فقط - 00:28:41

نعم ولكل واحدة من من الشقائق اثنا عشر فقسمناها على الضلع خمسة فخرج اثنان وبقي اثنان تحت القيراط وصار لكل واحدة من الشقائق قيراطان وخمسا قيراط وهكذا تعمل في البقية وبقسمتك ما تحت القيراط عليه خرج اثنان فوضعناها تحت الاربعة والعشرين - 00:29:01

وبضمها مع ما تحت الاربعة والعشرين وجد مطابقا عليها وهو علامة الصحة وان شئت فانسب سهام كل وارث الى التصحيح وخذل وخذ له بقدر تلك تلك النسبة من مقام القيراط وهو اربعة وعشرون يحصل نصيبه من قرار التركة. ففي المثال الذي قبل هذا نسبت - 00:29:31

نسب سهام الزوجة خمسة واربعون الى التصحيح وهو مائة وعشرون فصارت اربع وثمن وله فله سلاسة اثمان واربعة والعشرون فله ثلاثة اثمان والاربعة والعشرين وهي تسعة قرارط وقس على هذا وقس على هذا - 00:29:58

مثال اخر هذا في حال النسبة واذا شئت فانسب سهام كل وارث الى التصحيح فاعطه من القراريط بقدرها مثال اخر انظروا المثال الاخر هالك عن زوجتين وبنت وابن الجدول زوجة - 00:30:23

زوجة بنت المسألة من كم المسألة من ثمانية الثمانية موظوعة الزوجتان لهما واحد من ثمانية والابن والبنت لهما سبعة من ثمانية

ننظر في السهام بين السهام والرؤوس نجد سهم الزوجتين واحد - 00:30:58
ورؤوسهما اثنان ما ينقسم نجد السهام الاب الابن والبنت سبعة ورؤوسهم ثلاثة لان الابن والبنت رؤوسهم ثلاثة. الابن باثنين والبنت بواحد السبعة لا تنقسم على الثلاثة ننظر بين الرؤوس مع الرؤوس - 00:31:36
رؤوس الزوجات اثنان ورؤوس الابن والبنت ثلاثة. بينهما مباينة نضرب ثلاثة في اثنين او نضرب اثنين في ثلاثة يخرج ستة وهذا نسميه جزء السهم ضعه بجوار الثمانية يفصل بينهما علامة الضرب - 00:32:06
اظرب ستة في ثمانية ستة في ثمانية بثمانية واربعين ثمانية واربعين. وهذا يعتبر مصح المسألة اعطهم من المصح قل للزوجتين واحد في ستة بستة لكل واحدة ثلاثة ثلاثة وللابن والبنت سبعة - 00:32:35
في ستة باثنين واربعين اثنين واربعين للابن سهمان وللبنت ساهم اذا قسمت اثنين واربعين على ثلاثة خرج اربعة عشر لكل البنت اربعة عشر وللابن ضعفها ثمانية وعشرون الى هنا ما صح المسألة انتهى - 00:33:13
بقي ان نعرف قيراط هذه المسألة مخرج القيراط معروف عند الجميع ما يتغير. اربعة وعشرون لكن قيراط هذه المسألة معه قيراط المسألة الاولى خمسة واللي قبله اثنعش واللي قبله كذا - 00:33:51
لكل واحدة قيراط مخصوص نقسم ثمانية واربعين على اربعة وعشرين يخرج قيراط هذه المسألة وهو اثنان فتقسم نصيب كل واحد من المسألة على قيراط المسألة فيخرج نصيبه من القراريط فتقول - 00:34:15
للزوجة الاولى ثلاثة مقسومة على قيراط المسألة اثنين كم ينتج واحد صحيح ويبقى واحد نضع الواحد الباقي ذا عبارة عن كسر منسوب الى الاثنين الذي فوقه. يعني عبارة عن نصف - 00:34:55
واحد الى اثنين نصف فيكون لها قيراط صحيح ونصف قيراط الزوجة الاخرى مثلها لها قيراط ونصف قيراط البنت لها اربعة عشر مما صح المسألة نقسمها على قيراط المسألة كم؟ اثنين - 00:35:18
اربعة عشر اذا قسمناها على اثنين كم يكون يكون لها سبعة قراريط الثمانية والعشرون قسمناها على قيراط المسألة اثنين كم يخرج له الولد الابن اربعة عشر قيراط نريد ان نجمع القراريط - 00:35:49
ان قابلت اربعة وعشرين صح واما قابلت فعملنا غلط اذا جمعنا الذي تحت القراريط واحد وواحد وسبعة واربعطعشر كم تصير سبعة واربعة واربعة عشر واحد وعشرين. واحد وواحد ثلاثة وعشرين. العمل غلط - 00:36:18
لا ما يصير غلطان شاء الله وين واحد هذا الكسور اللي موجود تحت الاثنين نجمع واحد وواحد كم تصير؟ اثنين. اثنين اثنين مقسومة على الاثنين ينتج واحد واحد نجمعه مع - 00:36:44
الثلاث والعشرين تخرج اربعة وعشرين وقد ظهر نعم اقرأ وقد ظهر من هذا ان نسبة حوض كل وارث من المصحة نسبة حظه من مخرج فاما اذا كان من مخرج القيراط اكتبه - 00:37:04
فاما اذا كان فقط وقد ظهر وقد ظهر من هذا ان نسبة كل وارث من المصح كنسبة حظه من مخرج. المخرج القيراط اكتبه فاما اذا كان القيراط كسرا فقط نصيب كل وارس من جنسه ثم اقسم عليه فما خرج فهو له قرار يقطع - 00:37:29
مثاله زوج وبنتان وعم المسألة من اثنى عشر للزوج الربع ثلاثا المسألة من من اثنين من اثني عشر للزوج الربع ثلاثة وللبنتين الثلثان ثمانية والباقي واحد للعم نصف سهم نصف كيف عرفنا ان قيراطها نصف - 00:37:58
من قسمة اثني عشر وصح المسألة على قيراط على مخرج القيراط قسمنا اثنا عشر على مخرج القيراط. كم ينتج؟ اثنا عشر قسمناها على اربعة وعشرين. كم ينتج؟ واحد. نصف. قيراط - 00:38:26
وهذه المسألة نصف القيراط قد يكون كسر صراط المسألة وقد يكون عددا صحيح وقد يكون عددا صحيح وكسر عدد كسري نعم نقسم اذا قسمنا نصيب الزوج ثلاثة اصيب الزوج من المصح ثلاثة - 00:38:51
المسألة من اثني عشر قسمناها على نصف اللي هو مخرج القيراط اذا قسمنا الثلاثة على نصف كم يكون مئة وستة يخرج ستة انصاف ونضعها تحت مخرج القيراط. يعني عبارة له ستة قراريط - 00:39:18

البنت الاولى لها اربعة لها اربعة نقسمها على نصف كم تخرج ثمانية نضعها البنت الثانية مثلها العم له واحد يقسم على نصف كم يكون له؟ اثنان فاصبح للعم قيراطان ولكل واحدة من البنات ثمانية قراريط - 00:39:45
وللزوج ستة قراريط. اجمعها ستة وثمانية اربعة عشر وثمانية اثنان وعشرون واثنان اربعة وعشرون هنا قيراط المسألة كم هو؟ نص. نصف قد يكون قيراط المسألة نصف وربع وسمن اذا كانت - 00:40:17
اذا كانت المسألة مثلا صحت من ثلاثة ومخرج القيراط اربعة وعشرون كم يكون؟ قيراط المسألة هذه وقد يكون نصف السدس مخرج القيراط نصف السدس اذا صحت المسألة من اثنين فقسمنا الاثنين على اربعة وعشرين. كم يخرج الناتج - 00:40:49
نصف السدس ما هو سدس نصف السدس السدس اربعة ونصف السدس اثنان اذا قيراط المسألة نصف السدس وهكذا ما صح المسألة اذا كثر زاد عن اربعة وعشرين صار عدد صحيح وربما يكون عدد صحيح وكسر - 00:41:31
وان كان اربعة وعشرين فقط صار عدد صحيح واحد فقط وان كان اقل من اربعة وعشرين صار كسر فقط اذا صحت المسألة من اثنين فقيراط المسألة نصف السدس اذا صحت المسألة من ثلاثة فقيراط المسألة ثمن - 00:42:07
اذا صحت المسألة من اربعة فقيراط المسألة سدس اذا صحت المسألة من من ستة فقيراط المسألة ربا اذا صحت المسألة من ثمانية فقيراط المسألة ثلث اذا صحت المسألة من اثني عشر - 00:42:32
فقيراط المسألة يوسف وهكذا اذا صحت المسألة من ستة عشر فيكون قيراط المسألة ثلثان اذا صحت المسألة من ثمانية عشر فيكون قيراط المسألة ثلاثة ارباع وهكذا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:42:56